رابط المادة على منصة باحث

الوضوء - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

38401 - وقت بدء النية للوضوء - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يسأل اخونا ويقول من شروط الوضوء النية والنية محلها القلب لكن اذا ذهب شخص لدورة المياه الحمامة اعزكم الله والسامعين لقبائل حاجة ولم ينوي الوضوء. وحينما فرغ اراد الوضوء بان غسل وجهه ويديه الى اخر الاعضاء. اي اكمل الوضوء. فهل وضوءه صحيح؟ نعم نية الوضوء عند البدء فيه - 00:00:00

ايوه لان ذاك يسمى قضاء حاجة يسمى استنجاء اذا استنجى من البول او الغائط ما عنده نية وضوء ثم بعد ذلك اراني يتوضأ ان يتكفي بعد ذلك. فاذا بدأ يغسل يتمضمض ويستنشق بنيته كفى. والافضل ان ينوي عند غسل الكفين - 00:00:26

يسمي الله ويمضي الوضوء. ثم يشرع الاستنشاق وغسل وجهه ثم يديه ثم مسح رأسه الى اخره. فالنية عند هذه غسل اليدين قبل الاستنشاق. اما ذاك الذي يسمى الاستنجاء فليس محل النية - 00:00:46

يزيل يزيل الاذى بالماء او بالاستجمام ولا يحتاج الى نية. انما نية عند بدءه غسل اطرافه الاربعة الوجه واليمين والرأس والرجلين. هذا محل النية ويسمى الوضوء. ويسمى التطهر والطهور. نعم. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:01:06